



لجنة العطاءات الخاصة لمشروع التعداد الزراعي لعام 2020

المنافسة العامة رقم

(PCBS/EU /الاتحاد الاوروبي/2020/001)

موضوع المنافسة

شراء وتوريد أجهزة لوحية وملحقاتها

Tablets, Power Banks and External Storage

الجهة المشتريّة

(الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني)

جهة التمويل

(الاتحاد الاوروبي /EU)





دعوة لتقديم عطاءات

المناقصة العامة رقم: PCBS/EU /الاتحاد الاوروبي/2020/001

اسم المناقصة: شراء وتوريد أجهزة لوحية Tablets and Power Banks

الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

1. يدعو الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المناقصين أصحاب الإختصاص والمسجلين رسمياً ويرغب بالمشاركة لتقديم العطاءات بالظرف المختوم.
2. تقدم الأسعار بـ (الدولار) غير شاملة لكافة أنواع الضرائب والجمارك بما فيها ضريبة القيمة المضافة.
3. يمكن للجهات المعنية بالمناقصة الحصول على جميع وثائق المناقصة أو الحصول على مزيد من المعلومات من خلال الموقع الالكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني (www.pcbs.gov.ps) أو من خلال الموقع الالكتروني للبوابة الوطنية الموحدة للشراء العام (www.shiraa.gov.ps).
4. أو من خلال دائرة اللوازم والمشتريات/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني خلال أوقات الدوام الرسمي من الساعة 8:00 صباحاً وحتى 2:00 بعد الظهر.
5. تدفع رسوم كراسة المناقصة والبالغ قيمتها (200 NIS) لحساب وزارة المالية في بنك فلسطين على حساب رقم (49/219000)، ويتم ارفاق وصل الدفع (فيشة الإيداع) مع العطاء المقدم.
6. يجب أن يتم تسليم العطاء في صندوق العطاءات لدى دائرة اللوازم والمشتريات في المقر الرئيسي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في موعد أقصاه الساعة (12:00) من يوم (الأحد) الموافق (2020/03/15) ويتم رفض جميع العطاءات التي ترد بعد الموعد المحدد، وسيتم فتح العطاءات في نفس الزمان والمكان بحضور من يرغب من المناقصين.
7. آخر موعد لتقديم الاستفسارات والإيضاحات هو نهاية دوام يوم (الخميس) الموافق 2020/03/12، ولن يتم النظر بأي استفسارات ترد بعد الموعد المحدد.
8. على المناقص ارفاق كفالة دخول المناقصة على شكل كفالة بنكية أو شيك بنكي مصدق بقيمة (\$ 1200) على أن يكون ساري المفعول حتى تاريخ (2020/05/17).
9. أجرة الإعلان في الصحف على من ترسو عليه المناقصة.
10. تعتبر هذه الدعوة جزءاً من وثائق المناقصة.

رئيس لجنة العطاءات المركزية





تعليمات للمناقصين

1. لغة العطاء

تكتب جميع الوثائق والمراسلات المتعلقة بالعطاء باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة. ويحق للمناقص ارفاق الوثائق المعززة لعطاءه بأي لغة أخرى شريطة أن تكون مرفقة بترجمة دقيقة معتمدة باللغة المذكورة في جدول بيانات المناقصة، ولغايات دراسة العطاء يتم اعتماد النصوص المترجمة.

2. عملة العطاء

(أ) على المناقص تقديم العطاء بالعملة المحددة في جدول بيانات المناقصة.
(ب) في حال تقديم المناقص العطاء بعملة تختلف عن العملة المحددة في جدول بيانات المناقصة، سيتم اعتماد سعر صرف العملات حسب الأسعار المعلنة من سلطة النقد الفلسطينية في نفس تاريخ فتح العطاء وذلك لغايات تقييم العطاءات والمقارنة بينها.

3. فترة صلاحية العطاءات

(أ) تستمر صلاحية سريان العطاء بعد الموعد النهائي لتسليمه بحسب ما هو مذكور في "جدول بيانات المناقصة". ويتم رفض أي عطاء فترة صلاحية أقل.
(ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني طلب تمديد فترة صلاحية العطاء قبل انتهاء مدة الصلاحية المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويجب أن يكون طلب التمديد والإجابة عليه خطياً.

4. كفالة دخول المناقصة

(أ) يجب على المناقص أن يقدم مع عطائه كفالة دخول المناقصة حسب ما هو مطلوباً في جدول بيانات المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة.
(ب) لن يتم قبول أي عطاء لا يحتوي على كفالة دخول المناقصة، حيث يعتبر مخالفاً للشروط القانونية.
(ج) يتم إعادة كفالة دخول المناقصة للمناقصين غير الفائزين عندما يقوم المناقص الفائز بتقديم ضمان حسن التنفيذ.
(د) تعاد كفالة دخول المناقصة للمناقص الفائز فور تقديمه كفالة حسن التنفيذ وتوقيع العقد.
(هـ) يتم مصادرة كفالة دخول المناقصة في الحالات التالية:
1. تعديل أو سحب العطاء بعد الموعد النهائي لتقديم العطاءات.
2. رفض المناقص قيام اللجنة بتصحيح الأخطاء الحسابية الوارد في عطائه.
3. عدم توقيع المناقص الفائز على العقد خلال المدة التي تحددها الجهة المشترية.
4. عدم التزام المناقص الفائز بتقديم كفالة حسن التنفيذ خلال الوقت المحدد.





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

و) في حال كان المناقص ائتلاف شراكة يجب أن تقدم كفالة دخول المناقصة باسم رئيس الائتلاف، وفي حال لم يكن الائتلاف مشكلاً بشكل رسمي وقت تقديم العطاء تقدم الكفالة باسم جميع الشركاء المستقبليين المذكورين في اتفاقية الائتلاف.

5. توضيح وثائق المناقصة

ا) في حال رغب اي من المناقصين الحصول على أي توضيح أو تفسير حول أي من المعلومات الواردة في وثائق المناقصة على المناقص مراسلة مديرية اللوازم العامة خطياً على العنوان المذكور في جدول بيانات المناقصة (ولا تقبل المراسلات عبر البريد الالكتروني)، حيث سيتم الرد على أي استفسارات قبل اخر موعد من الفترة الموضحة في جدول بيانات المناقصة ولن يتم قبول اي استفسارات ترد بعد المدة المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتم نشر أي توضيح على وثائق المناقصة على الموقع الالكتروني الخاص بالجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.

6. تعديل وثائق المناقصة

ا) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني تعديل وثائق المناقصة في أي وقت قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات عن طريق إصدار ملحق بها.
ب) أي ملحق يصدر عن الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني يصبح جزءاً من وثائق المناقصة ويتم نشره على الموقع الالكتروني الخاص بمديرية اللوازم العامة.
ج) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وإذا تطلب الأمر تأجيل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وذلك لإعطاءهم فرصة لأخذ التعديلات الواردة في الملحق بعين الاعتبار.

7. العطاءات البديلة (البدايل أو الخيارات)

8. يتم قبول العطاءات البديلة إلا إذا ورد غير ذلك في جدول بيانات المناقصة.

9. الوثائق المطلوبة من المناقص والتي يجب ارفاقها مع العطاء

ا) في حال كان المناقص شركة مسجلة يجب إرفاق صورة عن شهادة تسجيل الشركة لدى مراقب عام الشركات في وزارة الاقتصاد.
ب) في حال كان المناقص منشأة فردية (تاجر) يجب ارفاق ما يثبت عضويته كتاجر في غرفة التجارة والصناعة (شهادة تاجر تثبت طبيعة عمله).
ج) صورة عن رخصة المهن الصادرة عن ضريبة الإهلاك في وزارة المالية.
د) كذلك السيرة الذاتية للشركة.
هـ) شهادة خلو طرف من الإدارة العامة لضريبة الدخل.
و) شهادة خلو طرف من الإدارة العامة للجمارك والمكوس وضريبة القيمة المضافة.



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

(ن) صورة عن عقد التأسيس الخاص بالشركة.

(ج) في حال كان المناقص ائتلاف يجب ارفاق جميع الوثائق المذكورة أعلاه، بالإضافة الى ما يثبت وجود الائتلاف بشهادة مصدقة من الجهات الرسمية وذات الاختصاص.

10. أسعار العطاءات والخصومات

(أ) في حال كانت اللوازم المطلوبة قابلة للتجزئة على أكثر من مورد يحق للمناقص التقدم لأي من البنود المطلوبة أو لجميع البنود.

(ب) في حال كانت اللوازم المطلوبة على شكل مجموعات (Lots) فعلى المناقص تسعير كل بند من البنود الواردة في المجموعة الواحدة، وفي حال عدم التقدم لأي بند من بنود المجموعة الواحدة يعتبر العطاء مخالف لشروط المناقصة.

(ج) في حال تقديم المناقص أي خصومات يجب أن تكون غير مشروطة وعلى المناقص توضيح كيفية ومنهجية استخدامها في العطاء المقدم من قبله.

(د) يجب أن تكون الأسعار التي يقدمها المناقص ثابتة خلال تنفيذ العقد ولا تخضع لأي تعديل.

11. المستندات التي تؤكد مطابقة السلع والخدمات المرتبطة بها

(أ) على المناقص أن يقدم مع عطاءه بطاقة تعريفية للسلع أو اللوازم المقدمة تشمل: (شهادات بلد المنشأ، اسم الصانع، الاسم التجاري، الطراز ورقم الكatalog "إن وجدت").

(ب) على المناقص أن يقدم مع عطاءه الدلائل التي تؤكد مطابقة اللوازم المقدمة منه للمواصفات الفنية المذكورة في وثائق المناقصة.

(ج) يجب ان تتضمن الدلائل التي يقدمها المناقص وصفاً مفصلاً للمواصفات الفنية والأدائية الأساسية للسلع واللوازم والخدمات المرتبطة بها، بحيث يوضح توافقها مع المواصفات المطلوبة، وأن يقدم المناقص تقريراً بالاختلافات والاستثناءات والانحرافات (إن وجدت)، ويمكن أن تكون هذه الدلائل على شكل مواد مطبوعة أو رسومات أو بيانات.

(د) على المناقص تقديم لائحة بجميع التفاصيل المتعلقة باللوازم المقدمة في عطاءه وللمدة الزمنية المطلوبة، بما في ذلك الموارد المتاحة، والأسعار الحالية لقطع الغيار، والمعدات الخاصة الضرورية لاستمرار عمل السلع واللوازم بعد استخدامها من قبل الجهة المشترية.

(هـ) إذا ورد في المواصفات الفنية للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني في وثائق المناقصة إشارة إلى الأسماء التجارية فهي تعتبر وصفية لا حصرية، ويحق للمناقص أن يعرض مواصفات أخرى بشرط أن تحقق نفس كفاءة البنود أو أعلى منها.





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

12. نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار:

على المناقص تعبئة نموذج معلومات المناقص ونموذج تقديم العطاء ونموذج جدول الأسعار (المرفقة مع أوراق المناقصة) وتعتبر هذه النماذج الزامية وعلى جميع المناقصين الالتزام بتعبئتها بالكامل دون أي تغيير في النص. وفي حال وجود أي شطب أو تعديل يضاف ختم وتوقيع المناقص عليه ولا يتم اعتماد أي تعديل ما لم يكن ختم وتوقيع المناقص موجوداً.

13. شكل وتوقيع العطاء:

(أ) على المناقص أن يحضر نسخة أصلية واحدة مميزة بكلمة "أصلية" من العطاء، كما يجب على المناقص أن يسلم عدداً من النسخ غير أصلية مميزة بكلمة "نسخة" كما هو محدد في جدول بيانات المناقصة، وفي حال وجود أي اختلاف بين النسخة والأصل يتم اعتماد الأصل.

(ب) يجب أن تكون الكلمات الأصلية والنسخ كلها مطبوعة أو مكتوبة بحبر لا يمحي، وموقعة من قبل الشخص أو الأشخاص المفوضين بالتوقيع باسم المناقص، ويجب أن يحتوي العطاء على ما يثبت التفويض بالتوقيع مع ضرورة ذكر اسم ورقم هوية الشخص المفوض، وفي حال وجود أي شطب أو محو أو تعديل على أي من صفحات أو بيانات الواردة في وثائق المناقصة يجب التوقيع عليها من الشخص أو الأشخاص الذين وقعوا على العطاء وإلا لن يتم اعتمادها.

(ج) في حالة ما كان المناقص إئتلاف، يجب أن يوقع العطاء الشخص المفوض بتمثيل الإئتلاف وبذلك يكون ملزم قانوناً لجميع أعضاء الإئتلاف.

14. اجراءات تقديم واستلام العطاءات:

(أ) يجب أن تكون العطاءات المقدمة خطية وموقعة حسب الأصول وفي مظاريف مغلقة ومختومة ويتم ايداعها في صندوق العطاءات الموجود في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وقبل الموعد النهائي المحدد لتسليم العطاءات الوارد في جدول بيانات المناقصة.

(ب) يمكن للمناقصين التقدم بالعطاءات من خلال التسليم باليد أو بالبريد المسجل مع علم الوصول، ولا تتحمل دائرة اللوازم العامة أية مسؤولية نتيجة التأخير في تسليم العطاء.

(ج) إذا كانت المظاريف كبيرة الحجم بحيث يتعذر وضعها في الصندوق، يتم تسليمها إلى أي من موظفي دائرة العطاءات في مديرية اللوازم العامة قبل آخر موعد لتسليم العطاءات.

(د) لا يجوز للمناقص أن يتقدم لأي عملية شراء بأكثر من عطاء واحد سواء كان بشكل مستقل أو بالائتلاف مع أطراف محلية أو أجنبية أو كليهما.

(هـ) على المناقص الراغب في سحب عطاءه أو تعديله أو استبداله أن يقوم بذلك قبل انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات.

(و) إذا تقدم المناقص بطلب سحب عطاءه أو تعديله أو استبداله بعد انتهاء الموعد المحدد لتقديم العطاءات، تصدر كفالة دخول المناقصة.





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

ن) لن يتم قبول أي عطاء يتم تسليمه بعد الموعد النهائي لتسليم العطاءات وفي هذه الحالة يعتبر متأخراً ويتم رفضه وإرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

ح) للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الحق بتمديد الموعد النهائي لاستلام العطاءات عن طريق تعديل جدول بيانات المناقصة، وفي هذه الحالة تمدد حقوق وواجبات الجهة المشترية والمناقص وفقاً للموعد الجديد.

15. سحب وتبديل وتعديل العطاءات:

للمناقص الحق بسحب أو استبدال أو تعديل العطاء بعد تسليمه عن طريق إرسال مذكرة مكتوبة تتضمن الحالة المطلوبة على أن تكون المذكرة موقعة من شخص مفوض وأن تكون مصحوبة بنسخة من التفويض وأن تصل إلى الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني قبل الموعد النهائي لتسليم العطاءات وإلا لن يتم النظر فيها.

16. فتح مظاريف العطاءات:

أ) تقوم لجنة العطاءات الخاصة بالتعداد في الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بفتح العطاءات في جلسة علنية في الوقت والمكان والتاريخ المحدد في جدول بيانات المناقصة وذلك بحضور المناقصين أو من يمثلهم.

ب) تقرأ في البداية المغلفات التي تحمل علامة "الانسحاب" على الملأ ويعاد المغلف إلى صاحبه دون فتحه.

ج) تقرأ بعدها المغلفات التي تحمل علامة "استبدال" على الملأ ويتم استبدالها بالعطاء الأول الذي يتم إرجاعه إلى صاحبه دون فتحه.

د) تفتح المغلفات التي تحمل علامة "تعديل" وتقرأ على الملأ.

هـ) المظاريف التي فتحت وتمت قراءتها خلال جلسة فتح العطاءات وحدها هي التي تدخل في التقييم.

و) تفتح المظاريف واحداً تلو الآخر ويتم قراءة اسم المناقص ومبلغ العطاء والبدائل والخصومات (إن وجدت) ويعلن عن وجود كفاية المناقصة.

17. توضيح العطاءات بعد فتح المظاريف:

أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني وبهدف المساعدة في فحص وتقييم ومقارنة العطاءات، أن تطلب من المناقص توضيح ما جاء بعطائه، ولا يعتمد أي توضيح بشأن العطاء إذا لم يطلب بشكل خطي.

ب) يجب أن يكون طلب التوضيح والإجابة عليه خطياً، ولا يسمح بطلب أو تقديم أو السماح بتغيير الأسعار إلا إذا كان ذلك لتأكيد تصحيح خطأ حسابي يتم اكتشافه خلال عملية التقييم.

18. السرية ومحاولة التأثير:

أ) لا يتم الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بفحص وتقييم ومقارنة العطاءات وتأهيل المناقصين وتوصية إحالة العطاء، للمناقصين أو أي شخص آخر ليس له دور رسمي بهذه العملية حتى تعلن نتائجها إلى المناقصين.

ب) أي محاولة من قبل المناقص للتأثير أو محاولة الحصول على أي من المعلومات أثناء عملية الفحص والتقييم والمقارنة وإحالة العطاء لتسبب في استبعاد العطاء المقدم منه.



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

ج) على المناقص أن يخاطب مديرية اللوازم العامة خطياً فقط في حالة أراد الاتصال بها لثأن يتعلق بالعطاء، في الفترة الممتدة ما بين فتح العطاءات وحتى إحالتها.

19. تصحيح الأخطاء الحسابية:

أ) تقوم لجنة تقييم العطاء بتصحيح أية أخطاء حسابية ترد في جداول الكميات ومن ثم إبلاغ المناقص المعني بذلك التصحيح، وإذا رفض المناقص ذلك التصحيح، يرفض عطاؤه وتصادر كفالة دخول المناقصة الخاصة به.

ب) إذا كان هناك فرق بين حاصل ضرب سعر الوحدة بالكمية المقابلة له وبين السعر الإجمالي، يؤخذ بسعر الوحدة ويعدل السعر الإجمالي طبقاً لذلك، واستثناءً على هذا إذا رأيت لجنة التقييم أن الفاصلة العشرية قد وُضعت بطريقة خاطئة في سعر الوحدة فإنه يتم تصحيح سعر الوحدة وبالتالي يتم تصحيح السعر الإجمالي الموجود في خانة الإجمالي ومن ثم تصحيح المجموع الكلي.

ج) إذا وُجد أن هناك فرقاً بين سعر الوحدة المحدد بالأرقام والسعر المحدد بالكلمات، يؤخذ بالسعر المحدد بالكلمات.

د) إذا ظهر أي تناقض في المعلومات أو الأسعار بين النسخة الأصلية والنسخ الأخرى، يؤخذ بما ورد في النسخة الأصلية.

هـ) يتم تدقيق العطاءات وتصحيح الأخطاء الحسابية حسب الآلية المذكورة في المادة رقم 88 من نظام الشراء العام.

20. هامش الأفضلية للمنتجات المحلية :

سيتم اعطاء أفضلية للسلع المنتجة محلياً بناءً على الأنظمة والقرارات والتعليمات الصادرة عن مجلس الوزراء بالخصوص، وعلى المناقص توضيح البنود التي تتطلب ذلك في عرض السعر وذلك بوضع عبارة (منتج محلي/وطني) بجانب خانة السعر في جدول تفرغ الأسعار ولن يتم قبول أي تعديلات أو توضيحات ترد بعد فتح العطاء.

21. معايير التقييم والإحالة:

تقوم لجنة العطاءات الخاصة بالتعداد بإحالة المناقصة على المناقص المستجيب عطاؤه جوهرياً لشروط المناقصة والذي تم تقييمه كأرخص عطاء وثبتت قدرة صاحبه على تنفيذ العقد.

22. العينات:

أ) إذا تم طلب تقديم عينات في جدول بيانات المناقصة، يجب أن تكون هذه العينات موسومة وبشكل واضح برقم ووصف البند ورقم المناقصة واسم المناقص، ويجب أن تكون بنفس الكميات المحددة في جدول بيانات المناقصة، ويتحمل المناقص تكاليف نقلها.

ب) العينات التي يتم اختيارها أثناء التقييم لا تعاد للمناقص أو المناقصين الفائزين، ويتم الاحتفاظ بها لغايات المقارنة بها عند

تنفيذ العقد.

ج) يفقد المناقص حقه بالمطالبة بالعينات التي لم يتم اختيارها إذا لم يطالب بها خلال مدة 15 يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

23. حالات استبعاد العطاء

يستبعد العطاء في أي من الحالات الآتية:

- (د) إذا لم يكن العطاء مكتملاً أو غير موقع حسب الأصول والقانون أو غير مصحوب بكفالة دخول المناقصة من حيث القيمة والمدة والعملة المنصوص عليها.
- (هـ) إذا لم يستجب بشكل جوهري للمواصفات الفنية وشروط المناقصة أو غير ذلك من المتطلبات الهامة الواردة في وثائق المناقصة.
- (و) إذا كانت مدة صلاحية العطاء أقل من المدة المنصوص عليها في شروط ووثائق المناقصة.
- (ز) إذا عدل المناقص سعره أو مضمون عطاءه في حال طلبت لجنة التقييم منه تقديم إيضاحات خطية حول ما ورد في العطاء خلال عملية الفحص والتقييم.
- (ح) إذا رفض تصحيح الأخطاء الحسابية التي تطلب منه من قبل لجنة تقييم العطاءات.
- (ط) في حال ثبت بأن سعر العطاء المقدم أقل بشكل غير طبيعي عن السعر التقديري ما لم يقدم تبريراً مقبولاً يوضح فيه أسباب انخفاض السعر.

(ي) في حال ثبت ارتكاب المناقص لأي من التصرفات التالية:

- عدم الوفاء بالالتزامات المفروضة عليه بموجب هذا القانون والأنظمة الصادرة بمقتضاه.
- تضارب المصالح عند قيامه بواجباته.
- التواطؤ أو التآمر أو ممارسة أي شكل من أشكال الفساد والخداع والغش أو التحريض، بما في ذلك تقديم الإغراءات أو عرضها سواء بطريق مباشر أو غير مباشر للتأثير على عملية الشراء أو على تنفيذ العقد.
- التواطؤ أو التآمر، قبل أو بعد تقديم العطاء، بهدف توزيع عقود الشراء بين المناقصين أو تحديد أسعار العطاءات بصورة غير تنافسية أو خلاف ذلك لحرمان الجهة المشترية من منافع المنافسة العامة المفتوحة.

24. رفض العطاءات كافة وإلغاء المناقصة

- (أ) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلغاء المناقصة في أي وقت قبل فتح المظاريف.
- (ب) يحق للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني بعد فتح المظاريف وقبل صدور الإحالة النهائية للمناقص الفائز رفض العطاءات كافة وإبلاغ جميع المناقصين بذلك في أي من الحالات الآتية:

- إذا أصبح موضوع الشراء غير لازم.
- إذا لم تعد المخصصات المالية لعملية الشراء متوفرة.
- إذا أصبح من الضروري لاعتبارات المصلحة العامة تعديل المواصفات أو الجوانب الفنية لشروط العقد.
- إذا تبين وجود نقص أو عيوب في المواصفات تحول دون الأخذ بالاعتبار بنود أو أصناف أقل تكلفة ومعادلة وظيفياً بنفس القدر للمبند أو الصنف المحدد في وثائق المناقصة، أو التي تحول دون النظر في جميع عناصر التكلفة أثناء عملية



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

- إذا كانت العطاءات كافة غير مستوفية للشروط.
- إذا تبين أن سعر العطاء ذي التكلفة الأقل أعلى كثيراً من السعر التقديري.
- إذا تبين وجود توافق بين المناقصين.

25. تغيير الكميات :

يحق للجنة العطاءات الخاصة بالتعداد أو الجهة المشترية تجاوز كميات عقودها بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للمتعاقد الحق في الاعتراض أو المطالبة بأي تعويض ودون أي تغيير في سعر الوحدة أو أي شروط أخرى مذكورة في وثائق المناقصة.

26. كفاءة حسن التنفيذ وكفالة الصيانة:

- (أ) على المناقص أن يقدم خلال الفترة المنصوص عليها في بلاغ الإحالة كفاءة حسن التنفيذ (بقيمة 10% من قيمة الإحالة).
- (ب) على المناقص تقديم كفاءة الصيانة (بقيمة 5% من قيمة الإحالة) إذا كان مطلوباً في بلاغ الإحالة.
- (ج) يجب أن تكون هذه الكفالات على شكل كفاءة بنكية مصدقة أو شيك بنكي مصدق وأن تكون بالقيمة والمدة المحددة في بلاغ الإحالة.
- (د) يعتبر الإخفاق في تأمين كفاءة حسن التنفيذ أو توقيع العقد سبباً كافياً لإلغاء الإحالة ومصادرة كفاءة دخول المناقصة. وفي هذه الحالة يحق للجهة المشترية أن تحيل المناقصة على المناقص الأخص التالي بشرط أن يكون مستجيباً جوهرياً للشروط المطلوبة وتثبت قدرة صاحبه على تنفيذ بنود العقد.

27. مصادرة كفاءة حسن التنفيذ:

يحق للجهة المشترية مصادرة كفاءة حسن التنفيذ أو تنفيذ العقد على حساب المتعاقد والحصول على جميع ما تستحقه من غرامات مما يكون مستحقاً للمتعاقد لديها أو لدى أية جهة مشترية أخرى في حالة فسخ العقد.

28. توقيع العقد:

- (أ) يتم توقيع العقد بين الجهة المشترية كجهة متعاقدة وبين من تمت الإحالة عليه كمتعاقد في مدة أقصاها ثمانية وعشرون (28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ.
- (ب) يتم إرسال الاتفاقية الرسمية وشروط العقد للمناقص فور إرسال بلاغ الإحالة من قبل الجهة المشترية.
- (ج) على المناقص الذي أحيل عليه العطاء أن يوقع العقد ويرسله إلى الجهة المشترية خلال الفترة المنصوص عليها في الفقرة (أ) أعلاه.
- (د) يصبح العقد نافذاً فور توقيعه، ويبدأ تنفيذ العقد من تاريخ توقيعه ما لم يتم تحديد تاريخ آخر في العقد.

29. الدفعات المالية:

تقوم الجهة المشترية بصرف الدفعات والمستحقات المالية للمتعاقد طبقاً للشروط والمعززات الواردة في العقد ومتطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

30. تعديل العقد:

إذا اقتضت الضرورة لاجراء تعديل في مضمون العقد يتم التعديل ضمن الشروط التالية:

- (أ) أن يتم التعديل خلال فترة سريان العقد.
- (ب) أن يكون تعديل العقد خطياً وبرضا الطرفين.
- (ج) ألا يؤدي هذا التعديل إلى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله.
- (د) يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الموازنات الضرورية لذلك.

31. إخلال المتعاقد بشروط العقد:

إذا أخل المتعاقد بأي شرط من شروط العقد كان للجهة المشترية الحق في إتخاذ أي من الإجراءات الآتية:

- (أ) رفض التنفيذ المعيب أو الناقص.
- (ب) الازالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.
- (ج) فرض غرامات التأخير.
- (د) فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

32. التأخر في تنفيذ العقد:

(أ) إذا تأخر المتعاقد في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد جاز للجهة المتعاقدة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك إعطاء المتعاقد مهلة إضافية لاتمام التنفيذ على أن توقع عليه غرامة عن مدة التأخير بالنسب وطبقاً للأسس وفي الحدود المنصوص عليها في العقد، وتوقع الغرامة بمجرد حصول التأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى.

(ب) تكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالآلف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى للغرامة 10% من القيمة الكلية للعقد.

(ج) لا يخل توقيع الغرامة بحق الجهة المتعاقدة في مطالبة المتعاقد بالتعويض الكامل عما أصابها من أضرار نتجت عن تأخره في الوفاء بالتزاماته.

33. رفض اللوازم الموردة:

(أ) إذا تقرر رفض اية لوازم تم توريدها بموجب عقد الشراء تقوم الجهة المشترية بإبلاغ المناقص بشكل خطي برفض اللوازم وبالاسباب الداعية لذلك، وعلى المناقص سحب هذه المواد وتوريد بديل لها خلال المدة المحددة.

(ب) إذا رفض المورد ازالة المواد أو اللوازم المرفوضة فسيصبح مسؤولاً مالياً عن تكلفة تخزينها وغير ذلك من النفقات ذات الصلة، وعدا ذلك فإن من حق الجهة المشترية أن تباع هذه اللوازم بالمزاد العلني وإن تسترد نفقاتها بما في ذلك الدفعات المقدمة وغرامات التأخير وأي غرامات أخرى معمول بها من قيمة البيع، ويعاد الرصيد المتبقي إلى المورد.

34. وفاة المتعاقد:

إذا توفي المتعاقد فإن حقوق الجهة المشترية:



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

- (أ) فسخ العقد مع رد كفالة حسن التنفيذ ومحاسبة الورثة طبقاً لشروط العقد ما لم يكن للجهة المشترية استحقاقات على المتعاقد، حيث تقوم الجهة المشترية بتكليف لجنة مختصة وبحضور ممثل عن ورثة المتوفى لحصر الأعمال المنجزة وتكلفتها وتحديد المبالغ المصروفة حتى تاريخه والمبالغ المتبقية له والأعمال المتبقية من العقد واعداد الحسابات اللازمة وفقاً لشروط العقد، وتقوم الجهة المشترية بتنفيذ الجزء المتبقي من الأعمال حسب الإجراءات المحددة في القانون والنظام وشروط العقد.
- (ب) السماح للورثة في حالة طلبهم وتوفير الامكانيات الفنية والمالية لديهم على الاستمرار في إتمام العمل بالشروط والمواصفات المحددة في العقد والوثائق المرفقة به شريطة أن يعينوا عنهم وكيلاً شرعياً معتمداً من المحكمة المختصة خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ الوفاة لإتمام الأعمال غير المنفذة .
- (ج) وإذا كان العقد مبرماً مع أكثر من متعاقد أو متعهد متآلفين أو مشاركين وتوفي أحدهم فيكون للجهة المشترية الحق في مطالبة باقي المتعاقدين بالاستمرار في تنفيذ العقد.

35. تسوية الخلافات

- للجهة المشترية قبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع المورد وبما ينسجم مع شروط ووثائق العقد إتخاذ الإجراءات التالية:
- (أ) تسوية الخلافات التي نشأت بين الطرفين بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الطرفين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.
- (ب) إذا لم يتم التوصل الى حل ودي (وحسب شروط العقد) فعليهما اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الساري، مع ضرورة أن يلتزم الطرفين باستمرار العمل دون توقف أثناء فترة التحكيم.
- (ج) إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للجهة المشترية في هذه الحالة فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدتها أثناء فترة الخلاف وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سئستحق للمورد لدى الجهة المشترية أو أية جهة أخرى من الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

36. القوة القاهرة

- (أ) القوة القاهرة هي أي حدث أو ظرف استثنائي يتصف بأنه خارج عن سيطرة أي فريق، وأنه لم يكن بوسع الفريق أن يتحرز منه بصورة معقولة قبل إبرام العقد، ولم يكن بوسع ذلك الفريق أن يتجنبه أو يتلافاه بصورة معقولة عند حدوثه.
- (ب) لا يتحمل المتعاقد اية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة.
- (ج) عند وجود قوة قاهرة فإنه يجب على المتعاقد أن يتقدم فوراً بأشعار خطي إلى الجهة المشترية خلال المدة الزمنية المحددة في العقد يوضح فيه تلك الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو ادت إلى تأخير تنفيذه، ويجب أن يكون هذا التبوير مدعوماً بالقرائن المناسبة، ويجب على الطرف الذي يطالب باستثناء قائم على أساس القوة القاهرة أن يبلغ الطرف الآخر حال توقف هذا الطرف عن اعاقة تنفيذ العقد.
- (د) إذا استمرت ظروف القوة القاهرة إلى مدة تزيد عن اجمالي المدة المنصوص عليها في العقد فإنه يمكن فسخ العقد من جانب أي من الطرفين تحت طائلة الشروط المنصوص عليها بما في ذلك أية تسوية مالية مناسبة مستحقة لصالح المتعاقد.



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

37. فسخ العقد

يحق للجهة المشتري فسخ العقد في أي من الحالات أو الأسباب التالية:

(أ) بسبب فشل المورد في الوفاء بالتزاماته في تنفيذ العقد.

(ب) بسبب افلاس المورد.

(ج) لدواعي المصلحة العامة.

(د) فسخ العقد بسبب "القوة القاهرة".

38. فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة

(أ) يحق للجهة المتعاقدة فسخ العقد لدواعي المصلحة العامة، وفي هذه الحالة فإن على الجهة المتعاقدة أن تدفع قيمة اللوازم أو الخدمات التي تم توريدها والتكاليف التي تحملها المتعاقد في سبيل تأمين اللوازم اينما ينطبق ذلك، مطروحا منها الدفعات المقدمة والمرحلية التي استلمها المتعاقد حتى تاريخ ابلاغه بفسخ العقد، ولا يتم دفع أية اموال مقابل الأرباح التي لم يتم تحقيقها.

(ب) بالرغم مما ورد في الفقرة (أ) من هذه المادة يجب على الجهة المشتري قبول واستلام اللوازم المكتملة والجاهزة للشحن خلال سبعة أيام من تسلم المتعاقد لاشعار بفسخ العقد لدواعي المصلحة العامة وفقاً لأسعار العقد وشروطه.

39. العقوبات

(أ) يعاقب كل من يخالف أحكام قانون الشراء العام بالآتي:

i. فرض الغرامات حسب الأسس المنصوص عليها في العقد ونظام الشراء.

ii. يحرم من الاشتراك في عمليات الشراء.

iii. إذا كان المناقص شركة، تسري العقوبة المفروضة على كافة أعضاء مجلس إدارة الشركة.

iv. يفسخ العقد الموقع مع المورد بقرار من الجهة المشتري وتصادر قيمة التأمين، مع الحفاظ بحقها في المطالبة بالتعويض في أي من الحالات الآتية:

1. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الجهة المشتري.

2. إذا ثبت أنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشرة في رشوة أحد موظفي الجهات

الخاضعة لأحكام القانون.

3. إذا أفلس أو أعسر إفساراً لا يمكنه من تنفيذ العطاء.


4. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو أخل بالشروط والأحكام المحددة في النظام أو العقد.

(ب) بالإضافة الى أي عقوبة أخرى يتم وضع المناقص على القائمة السوداء.

40. عدم تقادم الجرائم

لا تسقط بالتقادم العقوبات المنصوص عليها في المادة (73) من قانون الشراء العام.





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

جدول بيانات المناقصة

اسم الجهة المشترية:	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
اسم ورقم المناقصة:	2020/001/الاتحاد الاوروبي/ PCBS/EU شراء وتوريد أجهزة لوحية Tablets and Power Banks
اسم المشروع (إن وجد):	مشروع التعداد الزراعي لعام 2020
عنوان الجهة المشترية:	اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني العنوان: رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو_ مقابل قصر رام الله الثقافي رقم الهاتف: 02-2982700 رقم الفاكس: 02-2982710
لغة العطاء:	العربية
عملة العطاء:	الأسعار المقدمة يجب أن تكون دولار امريكي (\$))
سر صرف العملات المعتمد لأغراض التقييم والإحالة	ما تنشره سلطة النقد الفلسطينية بالتاريخ النهائي لتسليم العطاءات
لأغراض تسليم العطاء يتم اعتماد العنوان التالي:	الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، دائرة اللوازم والمشتريات، الطابق الاول، رام الله_ عين منجد_ شارع طوكيو_ مقابل قصر رام الله هاتف: 02-2982700، فاكس: 02-2982710
الموعد النهائي لتسليم العطاءات هو:	[2020/03/15] الوقت: [12:00 ظهراً]
آخر موعد لقبول اي استفسارات أو توضيحات خاصة بالمناقصة (ولا يقبل أي استفسار يرد بعد هذا التاريخ):	(2020/03/12)
مدة صلاحية العطاء	90 يوماً من آخر موعد لتسليم العطاء
كفالة دخول المناقصة:	يجب ان تكون الكفالة على شكل شيك بنكي مصدق او كفالة بنكية مع مراعاة ما يلي: قيمة الكفالة: (\$ 1200) العملة: دولار (\$)) مدة صلاحية الكفالة حتى تاريخ: 2020/05/17
كفالة حسن التنفيذ	مطلوبة وتطلب بعد الاحالة
كفالة الضمانه	مطلوبة وتطلب بعد الاحالة
العطاءات البنكية	لن تؤخذ
عدد النسخ المطلوبة من العطاء (أصلية/ غير أصلية)	عدد النسخ الأصلية: 1



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

عدد النسخ غير الأصلية: 0	
[غير مطلوبة]	العينات
مطابقة العروض للشروط العامة والخاصة والمطابقة مع المواصفات الفنية. تتم الاحالة وفق الاقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة.	سيتم التقييم حسب:
(25% من كل بند) في الكميات او قيمة العقد	نسبة الزيادة أو النقصان في الكميات المطلوبة
(28) يوماً من تاريخ دخول الإحالة النهائية حيز التنفيذ	الفترة الزمنية التي يجب توقيع العقد خلالها
[.....]	العمر الافتراضي المتوقع أن تعمل فيها السلع واللوازم
[غير مطلوبة]	خدمات ما بعد البيع
[]	مدة التوريد (بالأيام)
مستودعات الجهاز في المقر الرئيسي/رام الله - عين منجد	مكان التوريد





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

نموذج معلومات المناقص

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطينياسم المناقصة: شراء وتوريد أجهزة لوحية وملحقاتها Tablets and Power Banksرقم المناقصة: PCBS/EU /الاتحاد الاوروبي/2020/001

	الاسم القانوني للمناقص: (حسب شهادة تسجيل الشركة، او حسب شهادة التاجر)
1. 2. 3. 4. 5.	في حالة كان المناقص ائتلاف شراكة، يجب إدراج اسم الائتلاف والاسم القانوني لكل عضو في الائتلاف:
	رقم المشتغل المرخص للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/الفاكس: البريد الإلكتروني:	العنوان الرسمي للمناقص:
الاسم: العنوان: الهاتف/الفاكس: البريد الإلكتروني:	معلومات عن المفوض بالتوقيع عن المناقص:

التوقيع و/أو الختم:

هذا النموذج الاسمي وعلى جميع المناقصين تعبئته





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

نموذج تقديم العطاء

اسم الجهة المشترية: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطينياسم المناقصة: شراء وتوريد أجهزة لوحية وملحقاتها Tablets and Power Banksرقم المناقصة: PCBS/EU /الاتحاد الاوروبي/2020/001

نحن الموقعون أدناه نقر بأننا:

1. اطلعنا على كافة وثائق المناقصة وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها.
2. ملتزمون بتوريد اللوازم والسلع المطلوبة ضمن المدة والمواصفات الفنية المطلوبة.
3. القيمة الإجمالية للعطاء المقدم من قبلنا تبلغ () غير شاملة لأي خصومات، وقيمة الخصم - إن وجد - ()، وهذا الخصم سيكون: (أ) لكافة البنود، و/أو (ب) للبنود التالية: () .
4. نلتزم باستمرار صلاحية عطائنا طوال الفترة المنصوص في جدول بيانات المناقصة.
5. نلتزم باحضار كفالة حسن التنفيذ في حال تم إحالة المناقصة علينا.
6. على علم ودراية بأن إحالة المناقصة وبلاغ الاحالة الخطي الموجه من قبل الجهة المشترية تشكل عقداً ملزماً لنا لحين اتمام توقيع العقد.
7. على علم ودراية أن لجنة العطاءات المركزية ليست ملزمة بالإحالة على العطاء الأقل قيمة أو أي عطاء آخر تستلمونه.

الاسم القانوني للمناقص: _____ ، رقم الهوية: _____ .


التوقيع و/أو الختم:

/ / التاريخ:

ملاحظة:

يتم تعبئة هذا النموذج من قبل المناقص نفسه أو من قبل المخول قانوناً بالتوقيع عن المناقص، مع ارفاق ما يثبت ذلك.

هذا النموذج الزامي وعلى جميع المناقصين تعبئته



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

نموذج توكيل (تفويض) توقيع العطاء

التاريخ: / /

السادة/ لجنة المشتريات الرئيسية / الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني المحترمين

تحية طيبة وبعد،

أنا / نحن الموقعون ادناه _____ وبصفتنا مفوضين بالتوقيع عن _____ ، نقر ونعترف ونحن بكامل

الصفات المعتمدة شرعا وقانونا بأننا قد اطلعنا على كامل وثائق وتعليمات المناقصة بما فيها الشروط الخاصة وجدول بيانات

المناقصة، والمواصفات الفنية المطلوبة، وليس لدينا أي تحفظات عليها، وعليه فإننا نوكل / نفوض السيد

_____ ، حامل هوية رقم _____ بالتوقيع نيابة عنا على جميع وثائق


المناقصة، ويعتبر توقيعه ملزماً لنا ولجميع الشركاء .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

توقيع المفوض

ختم المناقص

يتم تصدق هذا النموذج من قبل المفوض أو المفوضين بالتوقيع





نموذج كفالة دخول المناقصة

نوع الكفالة: كفالة دخول المناقصة

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____ ،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) ، لمدة (_____ يوم)

تبدأ من تاريخ: _____ / _____ / _____ ولغاية _____ / _____ / _____ (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) .

وذلك لغرض المشاركة في المناقصة (شراء وتوريد أجهزة لوحية وملحقاتها Tablets and Power Banks) .

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردنا من طرفكم تفيد بأن المكفول

قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان

الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالباتكم وتصبح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب

إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.


وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

الختم والتوقيع _____

فرع _____

بنك _____

يلتزم المناقصين بمضمون نموذج الكفالة أعلاه وليس بالشكل الخارجي لها





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

نموذج كفالة حسن التنفيذ

نوع الكفالة: كفالة حسن التنفيذ

رقم الكفالة:

التاريخ:

المحترمين

السادة/ الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني

تحية طيبة وبعد،

يكفل بنك _____ ، فرع _____ ، السادة شركة _____ ،

بمبلغ وقدره _____ (القيمة بالكلمات) ، لمدة (_____ يوم)

تبدأ من تاريخ : / / ولغاية / / (تاريخ الاستحقاق بالكلمات) .

(وذلك لغرض ضمان تنفيذ المناقصة (توريد أجهزة لوحية Tablets and Power Banks)

PCBS/EU /الاتحاد الاوروبي/2020/001

ويتعهد البنك بدفع قيمة الكفالة أو أي جزء منها اليكم أو لممثليكم القانونيين عند أول مطالبة خطية تردنا من طرفكم تفيد بأن المكفول

قد أخفق بتنفيذ التزاماته تجاهكم وذلك على الرغم من أي معارضة من قبل المكفول على أن تكون هذه المطالبة خلال فترة سريان

الكفالة، وبخلاف ذلك سوف لن يتم النظر في مطالباتكم وتصيح الكفالة لاغية سواء أعيد أصل الكفالة إلينا أو لم يعد، علماً بأنه يتوجب

إعادة أصل الكفالة حال انتهاء الغرض منها. وتكون هذه الكفالة خاضعة للقوانين والمحاكم الفلسطينية.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام

الختم والتوقيع _____

فرع _____

بنك _____

يلتزم الملتزمون بمضمون نموذج الكفالة اعلاه وليس بالشكل الخارجي لها





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

عقد بموجب المناقصة العامة رقم

(PCBS/EU /الاتحاد الاوروبي/2020/001)

الفريق الأول: الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، ويمثله مدير عام الشؤون الإدارية والمالية و المفوض بالتوقيع.

الفريق الثاني: المناقص _____، رقم المشتغل المرخص: _____ العنوان _____

_____، ويمثلها: _____، حامل هوية رقم: _____

مقدمة العقد:

حيث ان الفريق الأول قام بطرح مناقصة لتوريد (أجهزة لوحية وملحقاتها) من خلال المناقصة رقم PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

وحيث أن الفريق الثاني قد تقدم للمناقصة المذكورة وتم قبول العطاء المقدم من قبله، وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي:

1. تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية وجميع وثائق ومستندات المناقصة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وتقرأ معه.

2. يلتزم الفريق الأول بما يلي:

أ. إدارة العقد بدءاً من إحالة العقد حتى يتم إنجازه أو فسخه.

ب. التأكد من التنفيذ السليم للعقد وفقاً للشروط المتفق عليها.

ج. التأكد من أن اللوازم التي يتم تسليمها تتوافق مع المواصفات والمتطلبات الفنية المنصوص عليها في وثائق المناقصة وذلك من خلال مراقبة الجودة وعمل الفحوصات اللازمة وذلك على نفقة الفريق الثاني.

د. عقد جلسات ما قبل التنفيذ مع المناقص، تشكيل فريق لإدارة العقد قادر على الإشراف على التنفيذ وتوفير الكوادر المؤهلة والدعم اللوجستي اللازمين للإدارة الفعالة للعقد (في حال تطلب الأمر).

هـ. اجراء التنسيق مع الجهات الحكومية ذات الصلة لتسهيل الأنشطة اللازمة لتنفيذ العقد (في حال تطلب الأمر).

3. يلتزم الفريق الثاني بما يلي:

أ. توريد اللوازم المحالة ضمن المواصفات والشروط المتفق عليها والواردة في وثائق المناقصة والعطاء المقدم من قبله.

ب. الالتزام بالتوريد خلال المدة المحددة في وثائق المناقصة.

ج. تقديم كفاية حسن التنفيذ بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () .

4. تقديم كفاية صيانة بقيمة () سارية المفعول حتى تاريخ () - إن تطلب الأمر. يبدأ تنفيذ العقد من تاريخ ()

، ويحق للفريق الأول تمديد العمل بالاتفاقية اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك.





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

5. تبلغ قيمة العقد () .
6. يلتزم الفريق الأول بصرف الدفعات والمستحقات المالية المترتبة عن تنفيذ العقد للفريق الثاني بعد الانتهاء من التوريد واستكمال كافة معززات الصرف وحسب متطلبات النظام المالي الذي تصدره الحكومة.
7. يلتزم المناقص بالتوريد والتسليم في المكان وخلال المدة المحددة في (جدول بيانات المناقصة).
8. إذا تأخر الفريق الثاني في تنفيذ العقد عن الموعد أو المواعيد المحددة في العقد يحق للفريق الأول فرض غرامة عن مدة التأخير بمجرد حصول التأخير ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إتخاذ أي إجراءات قضائية أخرى، وتكون قيمة غرامة التأخير عن كل يوم وذلك بواقع (واحد بالألف من قيمة المواد غير الموردة عن كل يوم تأخير)، بحيث لا تتجاوز النسبة العظمى 10% من القيمة الكلية للعقد، ولا يخل فرض الغرامة على الفريق الثاني في المطالبة بالتعويض الكامل من قبل الفريق الأول عن الضرر الناتج عن التأخير في التنفيذ.
9. لا يتحمل الفريق الثاني اية مسؤولية عن اية اضرار ناجمة عن التأخير في تنفيذ العقد أو عدم الالتزام بشروطه إذا كان هذا التأخير أو عدم الالتزام ناجماً عن القوة القاهرة، وفي هذه الحالة يتوجب على الفريق الثاني ان يقدم بإشعار خطي الى الفريق الأول خلال اسبوع من تاريخ حدوث القوة القاهرة موضعاً فيه الظروف والأسباب التي حالت دون تنفيذ العقد أو تأخير تنفيذه، ومدعوماً بالقرائن التي تثبت ذلك.
10. يلتزم الفريق الثاني بصيانة اللوازم موضوع العقد (إن لزم الأمر ذلك) خلال فترة تنفيذ العقد أو متى تطلب الأمر ذلك.
11. يحق لكلا الطرفين الاتفاق خطياً لاجراء اي تعديل في العقد بشرط ألا يؤدي هذا التعديل الى تغيير الهدف من العقد أو طبيعته أو مجاله، كما يجب أن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، ويجب أن يكون تنفيذ التعديلات على العقد خاضعاً لتوفر الإمكانيات المالية اللازمة.
12. يحق للفريق الأول تجاوز كميات أو قيمة العقد بالزيادة أو النقصان في حدود (25%) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والاسعار المتفق عليها في العقد بين كلا الفريقين دون أن يكون للفريق الثاني الحق في المطالبة باي تعويض عن ذلك.
13. في حال قيام الفريق الثاني بتوريد لوازم غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها فإنه يحق للفريق الأول رفض اللوازم الغير مطابقة والاستبدال الفوري.
14. يحق للفريق الأول فسخ العقد ومصادرة كفالة حسن التنفيذ مع الاحتفاظ بحقه في المطالبة بالتعويض عن الضرر الحاصل في حال قيام الفريق الثاني بأي من المخالفات التالية:

أ. إذا استعمل الغش أو التلاعب في معاملته مع الفريق الأول.

ب. إذا ثبت بأنه قد شرع بنفسه أو بواسطة غيره بطريق مباشر أو غير مباشر في رشوة احد موظفي الجهات الخاضعة لأحكام



01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

ج. إذا أفلس أو أعسر اعساراً لا يمكنه من تنفيذ العقد.

د. إذا أخفق في الوفاء بالتزاماته أو اخل بالشروط والاحكام المحددة في النظام أو العقد.

15. في حال أخل الفريق الثاني بأي بند من بنود العقد يحق للفريق الأول اتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. الإزالة والاستبدال الفوري للوازم المعيبة.

ب. فسخ العقد واستكمال تنفيذه على حساب المتعاقد.

16. يتحمل الفريق الثاني كافة الإلتزامات المترتبة على تنفيذ العقد تجاه الأشخاص والمتستخدمين التابعين له، ولا يتحمل الفريق الأول

أية التزامات تجاههم.

17. يحق للفريق الأول وقبل مباشرة إجراءات فسخ العقد مع الفريق الثاني إتخاذ أي من الإجراءات التالية:

أ. تسوية الخلافات بالطرق الودية وبما يحفظ حقوق والتزامات الفريقين وذلك عن طريق التفاوض المباشر.

ب. في حال عدم التوصل الى حل، يتم اللجوء إلى التحكيم وفقاً لقانون التحكيم الفلسطيني على ان يلتزم الفريقين بالاستمرار في

تنفيذ العقد دون توقف أثناء فترة التحكيم.

ج. إذا لم يتم حل الخلاف عن طريق التحكيم، يحق للفريق الأول فسخ العقد وخصم كافة الخسائر التي تكبدها أثناء فترة الخلاف

وذلك من كفالة حسن التنفيذ أو من المبالغ المستحقة أو التي سئستحق للفريق الثاني لدى الفريق الأول أو أية جهة أخرى من

الجهات الخاضعة للقانون، ويحق للمتضرر اللجوء إلى القضاء.

18. في حال نشوب أي نزاع بين الفريقين، فإن المحاكم المختصة هي المحاكم الفلسطينية والقانون المطبق هو القانون الفلسطيني،

وقانون التحكيم الفلسطيني هو القانون المحكم.

تتكون هذه الاتفاقية من تمهيد و 18 بنداً، وقد حررت منها نسختان بيد كل فريق نسخة عنها.

حررت هذه الاتفاقية في يوم () الموافق: /..... /..... 2020م

عن الفريق الثاني

التوقيع

عن الفريق الأول

التوقيع

السيد / مدير عام الشركة

مدير عام الشؤون الإدارية والمالية

المستشار القانوني

التوقيع






01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

الشروط الخاصة:

1. يتم تقديم العروض بالظرف المختوم على أن يذكر على الظرف رقم العطاء وموضوعه، واسم وعنوان المناقص.
2. يجب أن يكون السعر بالدولار الأمريكي غير شامل لضريبة القيمة المضافة.
3. يجب أن يشمل السعر التوريد في المقر الرئيسي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني.
4. يجب الالتزام بمدة التوريد (60) يوم عمل من تاريخ أمر التوريد.
5. يجب الالتزام بالموصفات المذكورة في كراسة المناقصة وأي تغيير بالموصفات يجب توضيحه في عرض الشركة.
6. يجب تقديم صيانة مجانية لمدة سنة من تاريخ التسليم للأجهزة.
7. يجب تعبئة المواصفات في الجداول وعدم ترك أي من الخانات فارغة.
8. يجب ارفاق كتالوجات أصلية عن الاجهزة المذكورة، ويجب ان تكون الكاتولوجات موقعة ومختومة من قبل الشركة واي أوراق فنية اخرى.
9. الوثائق المطلوبة لتقديم عرض السعر بالإضافة لصرف مستحقات المستفيد:
 - يجب تقديم فاتورة صفرية بإسم الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني
 - شهادة خصم مصدر معتمدة حسب الأصول (ختم أزرق) وسارية المفعول .
 - شهادة بنكية (مصادقة بنكية) برقم حساب الشركة البنكي (IBAN) .
 - شهادة رخص مهن أو براءة ذمه من ضريبة الأملاك سارية المفعول .
 - شهادة التزام ضريبي من (القيمة المضافة والجمارك) سارية المفعول .
10. تلتزم الشركة بسريان العرض لمدة (120) يوماً من تاريخ آخر موعد لتقديم العروض.
11. الجهاز غير ملزم بالإحالة على أقل الأسعار.
12. للجهاز الحق في التعديل بالزيادة أو التخفيض بنفس الأسعار الواردة بعروض الأسعار وفقاً لقانون الشراء العام.
13. سيتم توقيع اتفاقية مع الشركة المحال عليها العطاء .
14. يلتزم المناقص الفائز بالمناقصة وقبل توقيع العقد بتقديم تامين حسن التنفيذ للمناقصة على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق حسب الاصول خلال ثلاثة ايام من تاريخ تبليغة بقرار احالة المناقصة عليه من قبل الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني على ان تكون سارية المفعول لمدة 120 يوم من تاريخ الاحالة.
15. آخر موعد لقبول عروض الأسعار في صندوق العطاءات في المقر الرئيسي للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني دائرة اللوازم والمشتريات، الطابق الأول، (رام الله-عين منجد-شارع طوكيو-مقابل قصر رام الله الثقافي)، الساعة الثانية عشرة ظهراً يوم الأحد الموافق 2020/03/15.





01/03/2020


PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

الادارة العامه للشؤون الادارية والمالية

مواصفات اجهزة لوحية وملحقاتها

Tablets and Power Banks Specifications

1. Tablet:

Item	Specification	Offered Specification
CPU	Octa-Core, 64 bit, 2 GHz Processor (minimum)	
RAM	4 GB or more is preferred	
Internal Storage	32 GB	
External Storage Support	dedicated slot	
External Storage	Micro SD card 64 GB(Include)	
Operating System	Android 8 or above	
Display Technology	QXGA Super AMOLED	
Display Size	7.0" or 8.0"	
Resolution	Support 1280*800, higher resolution is preferred Auto rotate Selectable	
Touchscreen	Capacitive multi-touch screen supported	
Main Battery	Li-Ion 4500 mAh (minimum) At least 10 working hours	
WLAN	Wi-Fi 802.11 a/b/g/n/ac (dual band)	
SIM Slot	Must support 2G and 3G mobile data SIM cards	
USB Ports	at least 1 Micro-USB 2.0 port (for power charging and data synchronization)	
GPS	Full GPS and A-GPS Preferable to support GLONASS and BDS	
Tablet charger	Included Output: DC 5V / 2 A Micro-USB or Type-C output	
Warranty	1 year at least	
Cover	<ul style="list-style-type: none"> Two fold flip cover Same as in the picture 	
Tablet Screen Protector	Included - Glass	

2. External Storage:

Item	Specification	Offered Specification
External Storage	Micro SD card 64 GB	





01/03/2020

PCBS/EU/الاتحاد الاوروبي/2020/001

3. Power Bank:

Item	Specification	Offered Specification
Capacity	10,000 mAh (minimum)	
Power Bank Input	DC 5V / 2 A Micro-USB or Type-C input	
Power Bank Output	DC 5V / 2.1 A USB-A output	
Power bank charger	Charger Output: DC 5V / 2 A Micro-USB or Type-C output	
Cables	Include the required cables to charge the tablet	

Note: charging slots for both tablet and power bank must be the same type (Micro-USB or Type-C output).

الشروط الفنية الخاصة:

1. المواصفات المذكورة أعلاه تعتبر الحد الأدنى الذي يمكن قبوله.
2. الأجهزة اللوحية من نوعية معروفة وموثوقة (Brand name) ولها وكيل محلي معتمد.
3. Brand name للأجهزة اللوحية وشواحنها من نفس الشركة المصنعة.
4. Brand name للبطارية الإضافية (Power Bank) من نوعية معروفة وموثوقة.
5. يتم تقديم العروض مع ضرورة ذكر وتوضيح Part No. و Model No. أو ما يكافئها للجهاز اللوحي والشاحن وبناء على مواصفات الشركة المصنعة.

التقييم الفني:

1. التقييم الفني سيتم بناء على الشروط والمواصفات المذكورة وهي تعتبر الحد الأدنى.
2. تتم الاحالة وفق الاقل تكلفة والمستجيب جوهرياً لشروط المناقصة.
3. بعد الاحالة سيتم فحص القطع الموردة (الأجهزة والشواحن) بالتنسيق مع الوكيل المحلي أو الشركة المصنعة للتأكد من أن المعدات ومكوناتها أصلية.

توقيع وختم الشركة





جدول الكميات والاسعار

#	ITEM	QUANTITY	UNIT PRICE	TOTAL PRICE
1.	Tablets	120		
2.	External Storage	120		
3.	Power Banks	120		
	Total Amount Excluding VAT in numbers			
	Total Amount Excluding VAT in words			

توقيع وختم الشركة

